

مشروع لائحة الدراسات العليا

طبقاً لنظام الساعات المعتمدة

٢٠١٣

كلية الزراعة – جامعة طنطا

الإطار العام لتطوير اللائحة الداخلية للدراسات العليا لكلية الزراعة – جامعة طنطا

مقدمة : Introduction

مما لا شك فيه أن التقدم العلمي السريع الذي تفرزه التغييرات المتلاحقة في منظومة التعليم العالي يفرض بالضرورة على القائمين عليه مسايرة تلك التغييرات في ظل تزايد الطلب على التعليم العالي محلياً ودولياً في مختلف علوم الحياة ، الأمر الذي يشجع على الإبداع والابتكار والتميز من خلال اختيار مجالات متعددة ومتميزة تواجه المنافسة المحتملة على الصعيدين العربي والعالمي . وانطلاقاً من كون الاستثمار في التعليم هو أفضل أنواع الاستثمار وأن البحث العلمي هو السبيل الحقيقي لنهضة الشعوب وتقدم الأمم ، اهتمت الدولة بتطوير منظومة التعليم العالي والبحث العلمي والعمل علي إعادة هيكلتها كهدف قومي يتواكب مع العصر وذلك من خلال اختيار مجالات متعددة ومتميزة تواجه المنافسة المحتملة علي الصعيدين العربي والعالمي.

وتسعي كلية الزراعة جامعة طنطا للتطوير والبحث عن الأفضل ، وإيماناً بأهمية قطاع الدراسات العليا والبحوث وتعاضم دوره في القطاع الزراعي ومردود ذلك علي الاقتصاد الوطني ، فقد رأت الكلية أن تقوم بتطوير قطاع الدراسات العليا كأحد ركائز البحث العلمي بما يحقق أهداف المرحلة المقبلة ويواجه تحدياتها.

ومن هنا كان لابد من وضع برامج الدراسات العليا بالكلية في إطار المعايير العالمية للنهوض بالمؤسسة التعليمية وإيجاد مكان لها بين مثيلاتها من الجامعات المتقدمة وذلك بتقديم النظرة المستقبلية عن الإنتاج المعرفي للدراسات العليا بكلية الزراعة - جامعة طنطا والتي تعتمد على نظام الساعات المعتمدة (Credit Hour System CHS) وبمقررات دراسية تتناسب مع تلك التحديات وظروف المنطقة من ناحية ومواكبة التغيرات العالمية المتطورة من خلال منظومة متكاملة للإبداع والابتكار من ناحية أخرى .

أولاً : نشأة الكلية

أنشئت كلية الزراعة جامعة طنطا بالقرار الجمهوري رقم ٨٠٩ لسنة ١٩٧٥م في ضوء العمل باللائحة التنفيذية للقانون رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢م في شأن تنظيم الجامعات باسم كلية الزراعة - جامعة طنطا. وبدأت الدراسة بكلية الزراعة في العام الجامعي ١٩٩٤/٩٣م بالفرقة الأولى لمرحلة البكالوريوس فقط ، حيث ضمت حينئذ عشرة أقسام علمية وعدداً محدوداً من أعضاء هيئة التدريس ومن الطلاب.

في إبريل عام ٢٠١١م صدر القرار الوزاري رقم ٦٧٣ بتاريخ ٢٠١١/٤/٣م في شأن إصدار اللائحة الداخلية لطلاب مرحلة البكالوريوس فقط للحصول علي درجة البكالوريوس في العلوم الزراعية (شعبة الإنتاج الزراعي) وفقاً لنظام الساعات المعتمدة.

تطوير لوائح الدراسات العليا بالكلية:

صدر القرار الوزاري رقم ٤٢٣ بتاريخ ١٣/٤/١٩٩٩م بإصدار اللائحة الداخلية لكلية الزراعة جامعة طنطا وتضمنت اللائحة الداخلية مرحلة البكالوريوس والدراسات العليا معا وبدأت مرحلة الدراسات العليا بالكلية لدرجة الماجستير والدكتوراه في العام الجامعي ١٩٩٩/٩٨م وفقا لقواعد ونظم اللائحة الداخلية لكلية الزراعة بكفر الشيخ والتي كانت تتبع جامعة طنطا آنذاك..

وافق مجلس جامعة طنطا علي قيام الكلية بإعداد لائحة الدراسات العليا وفقا لنظام الساعات المعتمدة وذلك لمسايرة النهضة العلمية والبحثية العالمية ولكي تلبي الخطة الإستراتيجية للبحث العلمي بالكلية احتياجات المجتمع من شباب مسلح بالعلم والمعرفة ليفي احتياجات سوق العمل ويساهم في تطوير جميع مجالات القطاع الزراعي.

ثانيا : رسالة ورؤية وأهداف الكلية College's Vision, Mission and Objectives

الرؤية : Vision

أن تكون نموذجا متميزا بين الكليات المناظرة محليا ودوليا وان تصبح منارة للعلم و المعارف الزراعية وتوظيفها وتنمية المجتمع والحفاظ على البيئة واستخدام مصادرها الاستخدام الأمثل للمساهمة في التنمية المستدامة .

رسالة الكلية : College's Mission

" تسعى كلية الزراعة إلى تحقيق الجودة بتطبيق المعايير الأكاديمية في العلوم الزراعية بمرحلتي البكالوريوس و الدراسات العليا بهدف تخريج وتأهيل متخصصين في العلوم الزراعية وإكساب المهارات المختلفة للعمل كزراعيين مهنيين وباحثين متميزين لتلبية احتياجات سوق العمل قادرين على المنافسة محليا وإقليميا "

أهداف الكلية الإستراتيجية : College's Objectives Strategic

- ١- الارتقاء بالقدرة المؤسسية للكلية وبمستوي أداء العاملين.
- ٢- العمل علي زيادة قدرة الكلية لإعداد كوادر من الخريجين ذات مستوي فني ومهارى يفي باحتياجات سوق العمل المحلي والإقليمي من خلال تقديم مستوي تعليمي متميز.
- ٣- تطوير البرامج الدراسية للنهوض بالتعليم الزراعي.
- ٤- زيادة القدرة المؤسسية للكلية من خلال تطوير منظومة قواعد البيانات.
- ٥- نشر ثقافة الجودة والمسؤولية الاجتماعية والوعي البيئي بين أعضاء هيئة التدريس والإداريين والطلاب.

- ٦- دعم التعاون العلمي بين الكلية والمؤسسات التعليمية والبحثية المحلية والإقليمية والدولية لمواكبة التطور في نظم التعليم والبحث العلمي.
- ٧- تنمية قدرات أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة والجهاز الإداري والفني.
- ٨- استخدام التجهيزات الحديثة والمناسبة للارتقاء بمستوي التدريس والتعليم.
- ٩- الالتزام بمعايير المصداقية والأخلاق وتطبيق الممارسات العادلة وعدم التمييز والالتزام بالمعايير الحاكمة لأخلاقيات المهنة والحرية الأكاديمية والبحثية.
- ١٠- تنمية الموارد الذاتية للكلية من خلال الأنشطة الإرشادية والإنتاجية وتسويق البحوث التطبيقية.
- ١١- تطوير خدمة المجتمع وتنمية البيئة وذلك بزيادة الدعم الإرشادي والتدريبي وحل المشاكل بالأسلوب العلمي.

ثالثاً: الأقسام العلمية للكلية وتخصصاتها

تشمل الكلية علي عشرة أقسام علمية ويتكون بعضها من عدد من الفروع ذات كيان تخصصي متميز وهي مبينة بالجدول كالتالي:

جدول رقم (١) الأقسام العلمية بالكلية وفروع التخصص الرئيسية

القسم العلمي Scientific Department	الرمز Code	فروع التخصص
الأراضي والمياه Soil and Water	أ ر م SOW	الأراضي والمياه
الاقتصاد الزراعي Agricultural Economic	أ ق ت AGE	١- الاقتصاد الزراعي ٢- الإرشاد الزراعي ٣- المجتمع الريفي
الإنتاج الحيواني Animal Production	أ ن ح ANP	١- الإنتاج الحيواني ٢- إنتاج الدواجن ٣- إنتاج الأسماك
البساتين Horticulture	أ ب س HOR	١- الخضر ٢- الفاكهة ٣- الزهور ونباتات الزينة
المحاصيل Agronomy	م ح ص AGR	المحاصيل
النبات الزراعي Agricultural Botany	أ ن ب ABT	١- النبات الزراعي ٢- أمراض النبات ٣- الميكروبيولوجيا الزراعية
الوراثة Genetics	و ر ث GEN	الوراثة
الهندسة الزراعية Agricultural Engineering	ه ن ز AEG	الهندسة الزراعية
وقاية النبات Plant Protection	و ق أ PLP	١- الحشرات الاقتصادية ٢- كيمياء وسمية المبيدات ٣- الحيوان الزراعي
علوم وتكنولوجيا الأغذية Food Science and Technology	ع ت أ FST	١- الصناعات الغذائية ٢- الألبان

القواعد العامة للأئحة الدراسات العليا بنظام الساعات المعتمدة

لكلية الزراعة – جامعة طنطا

الباب الأول : القواعد الأساسية

مادة (١):

تمنح جامعة طنطا بناء على طلب مجلس كلية الزراعة الدرجات العلمية العليا في التخصصات العلمية بالأقسام وفروعها على النحو التالي:

١. دبلوم الدراسات العليا.

٢. درجة الماجستير المهني في العلوم الزراعية

٣. درجة الماجستير البحثي في العلوم الزراعية.

٤. درجة دكتوراه الفلسفة في العلوم الزراعية.

ويوضح جدول رقم () التخصصات المختلفة لدبلوم الدراسات العليا في العلوم الزراعية ، كما يوضح جدول رقم () تخصصات درجة الماجستير المهني في العلوم الزراعية ، ويوضح جدول رقم () تخصصات درجة الماجستير البحثي في العلوم الزراعية ويوضح جدول رقم () تخصصات درجة دكتوراه الفلسفة في العلوم الزراعية في التخصصات العلمية لأقسام الكلية.

مادة (٢):

مواعيد الدراسة:

١. فصل الخريف : يبدأ السبت الثالث من سبتمبر ولمدة ١٥ أسبوع دراسي غير شامل الامتحانات.

٢. فصل الربيع : يبدأ السبت الثاني من فبراير ولمدة ١٥ أسبوع دراسي غير شامل الامتحانات.

٣. فصل الصيف(اختياري) : يبدأ السبت الأول من يوليو ولمدة ٨ أسابيع دراسية غير شاملة الامتحانات.

مادة (٣)

مواعيد التقدم للتسجيل:

يتقدم الطلاب للقيود والتسجيل مرتين في كل عام جامعي لجميع الدرجات العلمية ، حيث تقدم طلبات التسجيل لإدارة الدراسات العليا بالكلية لفصل الخريف (سبتمبر) من (١/٨ حتى ٢٥/٨) ، ولفصل الربيع (فبراير) من (١/١٢ حتى ٢٥/١٢) وذلك بعد إعلان الكلية عن التسجيل بوسائل الإعلان المناسبة ، مع مد فترة الاعلان عن ايام العطلات الرسمية سواء للأعياد الدينية او القومية خلال الفترة الزمنية للإعلان .

مادة (٤):

نظام الدراسة:

يُسمح للطلاب بالتسجيل في فصلي الخريف والربيع في عدد من الساعات المعتمدة لا يزيد عن ١٦ ساعة معتمدة لكل فصل دراسي ، كما يسمح للطلاب بالتسجيل في فصل الصيف في عدد من الساعات لا يزيد عن ٩ ساعات معتمدة .

مادة (٥):

الساعات المعتمدة:

الساعة المعتمدة هي وحدة قياس لتحديد وزن كل مقرر في الفصل الدراسي الواحد ، وهي تعادل:

- * ساعة دراسية نظرية واحدة في الأسبوع.
- * أو ساعتين تطبيقيتين من التدريبات المعملية في الأسبوع.
- * أو أربع ساعات من التدريبات الميدانية في الأسبوع.

مادة (٦):

أ- المرشد الأكاديمي:

يحدد القسم استرشادا برغبة الطالب مرشدا أكاديميا من بين أعضاء هيئة التدريس في نفس التخصص ، وذلك لتقديم النصح والارشاد خلال فترة دراسته ولمساعدته في اختيار المقررات الدراسية الأساسية والتكميلية اللازمة لمجال تخصصه . ويكون رأى المرشد الأكاديمي استشارياً حتي نهاية دراسة الطالب للمقررات.

ب- المشرف الرئيسي:

يحدد القسم العلمي بناءا علي رغبة الطالب مشرفا رئيسيا وبما لا يتعارض مع عدالة توزيع أعباء الإشراف علي أعضاء هيئة التدريس بالقسم العلمي وبما يحقق نصاب كل عضو هيئة تدريس من الاشراف العلمي علي الرسائل العلمية.

يكون المشرف الرئيسي من بين الأساتذة أو الأساتذة المساعدين في التخصص الدقيق لموضوع بحث الطالب ، مع امكانية اختيار المشرف الرئيسي من بين الأساتذة أو الاساتذة المساعدين من خارج الجامعة في حالات الضرورة وبمبررات يقبلها مجلس الدراسات العليا بالجامعة.

*** مهام المشرف الرئيسي

- ١- اقتراح موضوع وخطة العمل البحثية.
- ٢- المساهمة في توفير الإمكانيات البحثية سواء داخل او خارج القسم العلمي.
- ٣- متابعة سير التجارب العملية ومناقشة النتائج.
- ٤- المساعدة في كتابة ومراجعة الرسائل العلمية.
- ٥- متابعة طلاب الدراسات العليا وكتابة التقارير الدورية.
- ٦- اقتراح تشكيل لجان المناقشة والحكم.
- ٧- اقتراح تشكيل لجان الامتحان التأهيلي.
- ٨- يمكن ان يقوم بدور المرشد الاكاديمي.

مادة (٧):

الرسوم الدراسية لبرامج الدراسات العليا :

تحدد قيمة تسجيل الساعة المعتمدة لبرامج الدراسات العليا بقرار من رئيس الجامعة بناء على موافقة مجلس الجامعة وكذلك أي رسوم إضافية يقرها مجلس الجامعة والمجلس الأعلى للجامعات

مادة (٨):

تحويل الساعات المعتمدة :

١- بعد موافقة مجلس الكلية وبناء على اقتراح مجلس القسم يسمح بتحويل عدد محدد من الساعات المعتمدة سبق للطالب وأن درسها في جامعة أخرى على أن تكون من بين متطلبات الحصول على الدرجة وأن يكون قد نجح فيها بتقدير لا يقل عن C أو ما يعادله بشرط :

(أ) ألا يزيد مجموع الساعات المحولة عن ٣٠ % من مجموع الساعات الدراسية اللازمة للحصول على الدرجة .
(ب) ألا تكون قد احتسبت له وحصل بموجب دراستها على شهادة أو درجة علمية أخرى .

٢- يسمح للطالب المسجل في أحد برامج الدراسات العليا بجامعة طنطا أن يحول أي عدد من الساعات المعتمدة التي نجح فيها بتقدير C على الأقل أو ما يعادله من مقررات سبق وأن درسها في جامعة طنطا في برنامج التعليم المستمر أو المفتوح أو أي برنامج لم يستكمل وتحول إلى أي من برامج الدراسات العليا التي يرغب في الالتحاق بها إذا كانت هذه المقررات من متطلبات البرنامج وتدخل هذه الساعات في حساب المتوسط التراكمي للدرجات GPA . بشرط ألا يكون قد مر أكثر من خمس سنوات من تاريخ اجتياز المقرر إذا كان مسجلاً لدرجة الدبلوم أو الماجستير وسبع سنوات لدرجة الدكتوراه.

مادة (٩):

الشروط العامة للقبول والتسجيل:

١. يقبل الطالب الحاصل على درجة البكالوريوس أو الليسانس من احدي الجامعات المعترف بها من المجلس الاعلي للجامعات للدراسة ببرامج الدراسات العليا إذا استوفي شروط القبول بكل برنامج.
٢. أن يحصل الطالب على موافقة مجلس القسم المختص ولجنة الدراسات العليا ومجلس الكلية ثم الاعتماد من الجامعة.

٣. أن يتفرغ الطالب للدراسة يومين على الأقل في الأسبوع.

٤. أن يستوفي الطالب المستندات والنماذج المطلوبة من إدارة الدراسات العليا وهي كالاتى :

- شهادة البكالوريوس أو الليسانس
- شهادة الميلاد
- السجل الدراسي لمرحلة البكالوريوس أو الليسانس
- الموقف من التجنيد بالنسبة للطلبة الذكور
- موافقة جهة العمل (إذا كان الطالب يعمل)
- ٦ صور شخصية
- شهادة الماجستير في حالة التسجيل للدكتوراه
- السجل الدراسي لمرحلة الماجستير

٥. يراعى قيد الطلاب غير المصريين وفقاً لإجراءات قبول الطلاب الوافدين التي يحددها المجلس الأعلى للجامعات .
٦. يختار الطالب المقررات المناسبة تحت إشراف المرشد الأكاديمي ثم يملأ نموذج تسجيل المقررات ويعتمده من المرشد الأكاديمي ثم من رئيس القسم.
٧. لا يعتبر الطالب مسجلاً في أي مقرر إلا بعد سداد الرسوم الدراسية.
٨. الطالب الذي لا يقوم بالتسجيل في موعد غايته نهاية الأسبوع الثاني من فصلي الخريف والربيع أو الأسبوع الأول من الفصل الصيفي يقوم بدفع غرامة مالية طبقاً لما هو موضح باللائحة المالية المرفقة بهذه اللائحة وإلا لا يحق له حضور المحاضرات.

مادة (٩ مكرر):

القواعد المنظمة لقيد وتسجيل الطلاب الوافدين:

١. يستشير الطالب المرشد الأكاديمي عند اجتيازه المقررات والامتحانات وكافة المتطلبات للحصول على الدرجة مع مراعاة جميع القواعد المنظمة في هذا الشأن وما يستجد عليها من تغييرات وتطوير وتطبيق على الطلاب الوافدين القوانين والقواعد المنظمة لقبول الطلاب الوافدين بجامعة طنطا.
٢. تقدم أوراق الطلاب الراغبين في القيد ببرامج الدراسات العليا الى الكليات في موعد مبكر وذلك للحصول على الموافقة المبدئية بالقيد والتسجيل ولا يحق للطلاب حضور الدراسة والانتظام فيها إلا بعد ورود موافقة الوزارة وأيضاً موافقة مجلسي الكلية والجامعة علي القيد النهائي.
٣. يسدد الطالب الرسوم المقررة بعد استيفاء كافة شروط التسجيل .

مادة (١٠):

المقررات الدراسية:

- ١- يتبع النظام الكودي Coding system في تسمية المقررات الدراسية ، علي أن يتبع كود المقرر بالرمز الكودي للقسم القائم بتدريس ذلك المقرر .
- ٢- يخصص كود ٥٠٠ لمقررات درجات الدبلومات وكود ٦٠٠ لمقررات درجتي الماجستير والدكتوراه ، علي أن تعبر أرقام الأحاد والعشرات عن رقم المقرر الكودي.
- ٣- تخصص الأرقام من ١-١٠ للمقررات العامة والتي تدرس بالفصلين الدراسييين.
- ٤- الأرقام من ١١-٩٩ للمقررات الإجبارية والاختيارية التي تدرس في أي فصل دراسي.
- ٥- مدة الامتحان التحريري النهائي لأي مقرر ساعتان.
- ٦- إذا تضمن الامتحان في أحد المقررات امتحانا تحريريا وآخر شفويا أو عمليا فيعتبر الطالب الغائب في الامتحان التحريري غائب في امتحان المقرر ولا ترصد درجات بشأنه.

١. يقرر مجلس القسم بعد استشارة المرشدين الاكاديميين الحد الأدنى لعدد الطلاب لفتح مقررات الدراسة حسب ظروف وإمكانيات القسم وعرضها على لجنة الدراسات العليا ثم اعتمادها من مجلس الكلية .
٢. يحق للطلاب قبل نهاية الأسبوع الثاني من بداية كل من فصلي الخريف و الربيع أو نهاية الأسبوع الأول من فصل الصيف أن يحذف أو يضيف أي مقرر بعد تعبئة نموذج الحذف والإضافة واعتماده من المرشد الأكاديمي ورئيس القسم دون أن يظهر المقرر الذي تم حذفه في سجله الدراسي.
٣. يسمح للطلاب بالانسحاب من المقرر الدراسي قبل نهاية الأسبوع الثاني عشر من بداية فصلي الربيع والخريف أو الأسبوع السادس من الفصل الصيفي بعد تعبئة نموذج الانسحاب واعتماده من المرشد الأكاديمي وفي هذه الحالة لا تحسب للطلاب ساعات هذا المقرر ويرصد للطلاب تقدير منسحب (W) في سجله الدراسي عن الفصل الدراسي.
٤. لا يسمح للطلاب بدخول الامتحان النهائي إلا إذا حضر ٧٥ % على الأقل من الساعات التدريسية للمقرر سواء كان حضوراً الكترونياً او حضوراً فعلياً. فإذا تجاوزت نسبة غياب الطالب ٢٥ % من مجموع عدد الساعات التدريسية للمقرر يقوم استاذ المادة بأخطار المرشد الاكاديمي الذي يخطر القسم بتجاوز الطالب نسبة الغياب المقررة ويقوم القسم بالتوصية بحرمان الطالب من دخول امتحان نهاية الفصل وذلك في الأسبوع الثاني عشر بموافقة عميد الكلية وتبلغ ادارة الدراسات العليا لعمل اللازم ، ويرصد له في سجله الدراسي منسحبا انسحاباً إجبارياً من المقرر (FW).
٥. يحصل الطالب على تقدير غير مكتمل (I) إذا تعذر عليه دخول الامتحان النهائي لمقرر أو إتمام بعض متطلباته لأسباب قهرية يقبلها مجلس القسم وتقرها لجنة الدراسات العليا ومجلس الكلية شريطة أن يكون قد حضر ٧٥ % على الأقل من متطلبات المقرر سواء كان حضوراً الكترونياً او حضوراً فعلياً وعليه أداء الامتحان خلال أسبوعين من بدء الفصل الدراسي التالي، و إلا حصل على تقدير منسحب إجباري (FW) خلال فترة الدراسة للدرجة العلمية المسجل لها.
٦. المقررات التي يحصل فيها الطالب على تقدير (I, W, FW or MW) لا تحسب له كساعات دراسية ولا تدخل في حساب المتوسط التراكمي للدرجات.
٧. يحق للطلاب إعادة التسجيل في أي مقرر سبق له النجاح أو الرسوب فيه بغرض تحسين تقديره في هذا المقرر (مع دفع المبالغ المالية المستحقة لذلك).
٨. يرصد في سجل الطالب الدراسي Transcript آخر تقدير يحصل عليه للمادة (بعد تقديمه بطلب لإسقاط التقدير السابق لنفس المادة اذا كان لديه محاولة سابقة) وتدخل جميعها في حساب المتوسط التراكمي للدرجات في جميع الفصول الدراسية (Cumulative Grade Point Average) CGPA.
٩. يجوز للطلاب التسجيل في مقررات دراسية من خارج القسم أو الكلية أو الجامعة أو اى جامعة اخرى تعمل وفقاً لنظام الساعات المعتمدة، ضمن برنامجها الدراسي فيما لا يزيد عن ٣٠% من مجمل المقررات الدراسية وبناء علي اقتراح المرشد الاكاديمي وموافقة مجلس القسم وتدخل هذه المقررات في حساب المتوسط التراكمي للدرجات GPA .

١٠. لا يحسب للطالب المقرر ضمن الساعات المطلوبة للحصول على الدرجة إذا حصل فيه على تقدير أقل من (C) ، ويجب عليه إعادة دراسة المقرر إذا كان إجبارياً ويحق للطالب دراسة مقرر بديل إذا كان اختيارياً وتدخل الدرجات الحاصل عليها في آخر محاولة في حساب المتوسط التراكمي للدرجات في جميع الفصول الدراسية CGPA.

١١. يسقط قيد الطالب إذا حصل على تقدير أقل من C ثلاث مرات في أحد مقررات البرنامج الدراسي بما في ذلك المقررات المعادة والمضافة.

١٢. لا يحسب للطالب المقرر الذي درسه ومر عليه أكثر من خمس سنوات من تاريخ اجتيازه المقرر وحتى وقت الحصول على الدبلوم أو الماجستير أو سبع سنوات حتى وقت الحصول على الدكتوراه.

١٣. حساب المتوسط التراكمي للدرجات:

$$\text{CGPA} = \frac{\text{نقاط تقدير المقرر (١)} + \text{نقاط تقدير المقرر (٢)} + \dots}{\text{مجموع الساعات المعتمدة لكل المقررات الدراسية التي أكملها الطالب في الفصل الدراسي}}$$

(ج) يتم حساب إجمالي المتوسط التراكمي للدرجات CGPA وفقاً للمعادلة التالية:

$$\text{CGPA} = \frac{\text{مجموع نقاط تقدير جميع المقررات التي أكملها الطالب}}{\text{مجموع الساعات المعتمدة لكل المقررات الدراسية}}$$
$$\text{CGPA} = \frac{\text{Sum of points of credit hours in all courses}}{\text{Sum of number of credit hours in all courses}}$$

١٤. يمكن للطالب التسجيل في مقرر دراسي كمستمع دون دخول الامتحان وفي حال حضور الطالب ٧٥٪ من الساعات التدريسية للمقرر أو أكثر يرصد للطالب تقدير مستمع (L - Listener).

١٥. لا يسمح للطالب بالتسجيل في مقرر دراسي إذا كان له متطلب سابق إلا بعد أن يجتاز المتطلب السابق أولاً.

١٦. يسمح للطالب بالانسحاب من المقرر الدراسي بعد التسجيل عند استدعائه لأداء الخدمة العسكرية ويرصد له تقدير منسحب لأداء الخدمة العسكرية (Military Withdrawal - MW) في سجله الدراسي ولا تحسب هذه الفترة ضمن مدة صلاحية المقررات.

مادة (١١):

قواعد تقييم المقرر:

١. يتم تقييم طالب الدراسات العليا في كل مقرر من المقررات الدراسية وفقاً لنظام الساعات المعتمدة على أساس أن كل ساعة دراسية تكافئ أربعة نقاط ، مع الاسترشاد بالتقديرات اللفظية وفقاً لما جاء بالمادة ٩٦ من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات رقم ٤٩ لسنة ١٩٧٢م.

٢. يخصص ٥٠٪ علي الأقل من الدرجة لامتحان النهائي و ٥٠٪ كآلاتي (١٠٪ للاختبارات الدورية ١٠٪). الامتحانات الشفهية و ٥٪ الواجبات و ٥٪ التقارير و ٢٠٪ الامتحان العملي إن وجد) علي أن تشكل لجنة بموافقة مجلس القسم لإجراء الامتحان الشفوي من ٣ أعضاء من هيئة التدريس بالقسم العلمي لكل ٥ طلاب علي الأكثر.

٣. يحتسب تقدير مقرر (دراسات خاصة) ضمن تقدير الطالب عند حساب المتوسط التراكمي.

٤. لا يحتسب تقدير مقررات (اللغة الإنجليزية) و (الحاسب الآلي) ضمن تقديرات الطالب عند حساب التقدير العام.

٥. يعتبر الطالب مجتازا لمقرر (المناقشات) بعد إلقائه ٣ حلقات نقاش يقدمها الطالب أمام أعضاء القسم خلال فترة دراسته للدرجة , و يقيم مقرر المناقشات بـ ١٠٠ درجة تبعا لمستوى الطالب في الإلقاء والمناقشات وتفاعله في حلقات المناقشات داخل القسم المسجل به ويتم تقييم الطالب في هذا المقرر من خلال المشرفين ويخصص لهم ٦٠٪ من الدرجة وباقي أعضاء هيئة التدريس بالقسم ويخصص لهم ٤٠٪ من الدرجة واعتماد مجلس القسم المختص.

٦. يجب على الطالب أن يلقى سيمينار عن الرسالة قبل تشكيل لجنة المناقشة والحكم على الرسالة وتقديم إفادة من القسم إلي إدارة الدراسات العليا تفيد اجتيازه .

٧. يكون نظام احتساب النقاط لكل ساعة دراسية معتمدة بأحد التقديرات المشار إليها كما يلي:

جدول رقم (٢) نظام احتساب النقاط للساعات المعتمدة

Marks	Points	Grade	الحالة Description
100-95	4.000	A	ترصد هذه التقديرات للطلبة الذين أظهروا أداء عالي Very high graduate caliber
90-<95	3.666	A-	
85-<90	3.333	B+	
80-<85	3.000	B	ترصد هذه التقديرات للطلبة الذين أظهروا أداء مرضيا Satisfactory Performance
75-<80	2.666	B-	
70-<75	2.333	C+	
65-<70	2.000	C	
60-<65	1.666	C-	ترصد هذه التقديرات للطلبة الذين أظهروا أداء أقل من المتوقع منهم The Performance of the student is less than expected
55-<60	1.333	D+	
50-<55	1.000	D	ترصد هذه التقديرات للطلبة الذين أظهروا أداء غير مرض Unsatisfactory Performance
<50	0.000	F	Fail ترصد للطالب راسب
--	--	W	Withdrawal ترصد للطالب المنسحب من مقرر
--	--	FW	Forced Withdrawal ترصد للطالب المنسحب إجباريا من مقرر
--	--	I	Incomplete ترصد للطالب الذي لم يكمل متطلبات المقرر
--	--	MW	Military Withdrawal ترصد للطالب المنسحب لأداء الخدمة العسكرية
--	--	L	Listener ترصد للطالب المسجل مستمع
--	--	IP	In Progress ترصد للطالب المسجل لساعات الرسالة العلمية ولم تكتمل بعد
--	--	S	Satisfactory ترصد للطالب عند مناقشة الرسالة العلمية بنجاح
--	--	U	Unsatisfactory يرصد للطالب عند رسوبه في مناقشة الرسالة العلمية
		SP	Satisfactory Progress تقدم مرضي
		UP	Unsatisfactory Progress تقدم غير مرضي

الباب الثاني : قواعد وأحكام دبلومات الدراسات العليا

أ- الدبلوم التكميلي :

١- دبلوم تكميلي للحاصلين علي بكالوريوس العلوم الزراعية

هي دبلومه لدراسة مواد تكميلية لمدته فصلين دراسيين علي الأقل, ويتقدم إليها الطالب الحاصل على تقدير " مقبول " , او يريد الطالب التسجيل في تخصص غير تخصصه أو الحاصل علي بكالوريوس شعبة عامة وذلك لتؤهل الطالب للالتحاق بالدراسات العليا.

مادة (١٢):

يمنح الطالب درجة الدبلوم التكميلي في التخصص الرئيسي للقسم العلمي المعني بالتدريس بعد اجتيازه مقررات الدبلوم التكميلي بتقدير عام لا يقل عن C وبحسب التقدير العام على اساس حساب متوسط نقاط التقدير GPA ويرصد التقدير والمعدل التراكمي في بيان التقديرات .

جدول رقم (٣) مقررات الدبلوم التكميلي

المقررات الاختيارية	المقررات الاجبارية	القسم العلمي

مادة (١٣):

شروط التسجيل:

يشترط ما يلي في تسجيل الطالب لنيل درجة الدبلوم التكميلي بالإضافة للشروط الواردة في المادة (٩ ، ٩

مكرر):

١. أن يكون حاصلًا على درجة البكالوريوس في العلوم الزراعية أو ما يعادلها من التخصصات في الكليات الأخرى من إحدى الجامعات أو المعاهد المعترف بها من المجلس الأعلى للجامعات.

مادة (١٤):

الساعات الدراسية للبرنامج:

لكي يحصل الطالب على الدبلوم التكميلي يجب أن يدرس ١٨ ساعة معتمدة منها ١٢ ساعة معتمدة من المقررات الدراسية الاجبارية المحددة لكل دبلوم و ٦ ساعات معتمدة من المقررات الدراسية الاختيارية الموضحة بالجدول المرفقة .

٢- دبلوم تكميلي للحاصلين علي مؤهل عالي من تخصص غير العلوم الزراعية(تحويل مسار):

هو دبلوم لمدته (٤ فصول دراسية علي الأقل) تؤهل الحاصل علي مؤهل عالي في أي تخصص آخر غير العلوم الزراعية الى اكمال الدراسات العليا في مجال التعليم الزراعي.

جدول رقم (٥) مقررات الدبلوم التكميلي للحاصلين علي مؤهل عالي من تخصص غير العلوم الزراعية

القسم العلمي	المقررات الاجبارية	المقررات الاختيارية

مادة (١٥):

شروط التسجيل:

١. يشترط ما يلي في تسجيل الطالب لنيل الدبلوم التكميلي للحاصلين علي مؤهل عالي في تخصص غير العلوم الزراعية بالإضافة للشروط الواردة في المادة (٩ ، ٩ مكرر):
٢. أن يكون حاصلاً على مؤهل جامعي غير مرتبط بمسمى بكالوريوس في العلوم الزراعية
٣. يجوز للطالب ان يكون حاصلاً على تقدير " مقبول " للتقدم لدراسة الدبلوم.

مادة (١٦):

الساعات الدراسية للبرنامج:

- ١- لكي يحصل الطالب على دبلوم تحويل المسار يجب أن يدرس ٤٨ ساعة معتمدة منها ٣٠ ساعة معتمدة من المقررات الدراسية الإجبارية المحددة لكل دبلوم و ١٨ ساعات معتمدة من المقررات الدراسية الاختيارية .
- ٢- وأن يجتاز الطالب مقررات دبلوم تحويل المسار بتقدير عام لا يقل عن C ويحسب التقدير العام علي أساس حساب متوسط نقاط التقدير GPA ويرصد التقدير والمعدل التراكمي للدرجات في شهادة الدبلوم ويكون مسمي شهادة الدبلوم هو نفس مسمي التخصص الرئيسي للقسم العلمي المعني بالتدريس.

إيقاف القيد:

يحق للطالب إيقاف قيده إذا تقدم بطلب بذلك في بداية كل فصل دراسي وبعد موافقة مجلس الكلية وبحد أقصى خمس سنوات دراسية.

الأعذار

يحق للطالب أن يتقدم بعذر عن عدم دخول الامتحان في مادة وبحد أقصى نصف المقررات الدراسية المقررة عليه خلال الفصل الدراسي الواحد وبحد أقصى مرتين خلال دراسته للدبلوم وذلك قبل بداية الامتحانات بمدة لا تقل عن ٣ أسابيع.

٣- دبلوم تكميلي - متقدم

هو دبلوم لدراسة مواد تكميلية لمدته فصلين دراسيين علي الأقل، وتؤهل الطالب للتسجيل لدرجة الدكتوراه في تخصص غير التخصص الحاصل منه علي درجة الماجستير.

مادة (١٧):

يجب على الطالب اجتياز مقررات الدبلوم التكميلي - متقدم بتقدير عام لا يقل عن C ويحسب التقدير العام على أساس حساب متوسط نقاط التقدير GPA ويرصد التقدير والمعدل التراكمي في بيان التقديرات .

جدول رقم (٤) مقررات الدبلوم التكميلي - متقدم

المقررات الاختيارية	المقررات الاجبارية	القسم العلمي

مادة (١٨):

شروط التسجيل:

يشترط ما يلي في تسجيل الطالب لنيل درجة الدبلوم التكميلي - متقدم بالإضافة للشروط الواردة في المادة (٩ ، ٩ مكرر):

٢. أن يكون حاصلاً على درجة الماجستير البحثي في العلوم الزراعية أو ما يعادلها من التخصصات في الكليات الأخرى من إحدى الجامعات أو المعاهد المعترف بها من المجلس الأعلى للجامعات.

مادة (١٩):

الساعات الدراسية للبرنامج:

لكي يحصل الطالب على الدبلوم التكميلي - متقدم يجب أن يدرس ٢٤ ساعة معتمدة منها ١٦ ساعة معتمدة من المقررات الاجبارية المحددة لكل دبلوم و ٨ ساعات معتمدة من المقررات الاختيارية الموضحة بالجدول المرفقة .

ب-الدبلوم الاكاديمي:

هي دبلومة في التخصص لمدة فصلين دراسيين علي الأقل.

جدول رقم (٤) تخصصات الدبلوم الاكاديمي

القسم العلمي	التخصص الاكاديمي

شروط التسجيل:

١. يشترط ما يلي في تسجيل الطالب لنيل درجة الدبلوم الاكاديمي بالإضافة للشروط الواردة في المادة (٩) ، ٩ مكرر):
 ٣. أن يكون حاصلاً على درجة البكالوريوس في العلوم الزراعية أو ما يعادلها من التخصصات في الكليات الأخرى من إحدى الجامعات أو المعاهد المعترف بها من المجلس الأعلى للجامعات أو الحاصل علي درجة الدبلوم التكميلي في العلوم الزراعية.
 ٤. يجب على الطالب ان يكون حاصلاً على تقدير " C " علي الأقل للتقدم لدراسة الدبلوم الاكاديمي اما اذا كان الطالب حاصل على تقدير " مقبول " يجب دراسة مواد تكميلية (الدبلوم التكميلي) ليؤهل الطالب لدراسة الدبلوم الاكاديمي التخصصي .

الساعات الدراسية للبرنامج:

- ١- لكي يحصل الطالب على الدبلوم الأكاديمي يجب أن يدرس ٣٠ ساعة معتمدة منها ٢٤ ساعة معتمدة من المقررات الدراسية الإجبارية المحددة لكل دبلوم و ٦ ساعات معتمدة من المقررات الاختيارية .
- ٢- وبحسب التقدير العام علي أساس حساب متوسط نقاط التقدير GPA ويرصد التقدير والمعدل التراكمي للدرجات في شهادة الدبلوم.

طبيعة الدراسة:

١. هي دراسات تتناول مقررات ذات طبيعة تطبيقية والتدريب في أحد مراكز سوق العمل على المهارات المهنية التطبيقية والتي تغطي جانبا في احتياجات سوق العمل، و تنتهي تلك الدراسة بإعداد مشروع (ورقة مرجعية) تقبله لجنة الامتحان النهائي. وهي تهدف إلى زيادة المعرفة والخلفية العلمية وتنمية القدرات للخريجين في تخصص معين يدخل في نطاق اهتمامهم أو نشاطهم أو عملهم. ولا يؤهل الماجستير المهني الحاصلين عليه للتقدم للحصول على الدكتوراه مباشرة.
٢. مدة الدراسة لدرجة الماجستير المهني لا تزيد عن ٤ فصول دراسية وتتضمن مقررات دراسية دون إعداد رسالة. وإذا لم يحصل الطالب على الماجستير خلال الفترة القانونية المسموح بها، وهي ٤ فصول دراسية من تاريخ القيد يلغى قيده إلا إذا رأى مجلس الكلية الإبقاء على القيد لفترة أخرى لا تتجاوز فصلين دراسيين بناءً على اقتراح المشرف الأكاديمي و موافقة مجلس القسم المختص.

- تمنح جامعة طنطا بعد موافقة مجلس كلية الزراعة الماجستير المهني (ماجستير بدون رسالة) في العلوم الزراعية في التخصصات الرئيسية بالكلية Majors وفروعها، الواردة بالجدول رقم (٦) .
- جدول رقم (٦) مجالات تخصص الماجستير المهني في العلوم الزراعية

القسم العلمي	التخصصات
الأراضي والمياه	
الاقتصاد الزراعي	
البساتين	
المحاصيل	
الوراثة	
وقاية النبات	
النبات الزراعي	
الهندسة الزراعية	
علوم وتكنولوجيا الأغذية	
الإنتاج الحيواني	

شروط وإجراءات ومواعيد والأوراق المطلوبة للقيّد:

١. يشترط لقيّد الطالب للماجستير المهني في العلوم الزراعية أن يكون حاصلًا على درجة البكالوريوس في العلوم الزراعية من إحدى الجامعات المصرية أو درجة معادلة لها من معهد علمي آخر معترف به من المجلس الأعلى للجامعات أو أن يكون من خريجي الكليات ذات التخصصات المرتبطة بكلية الزراعة .
٢. يقيد الطالب في ذات التخصص في درجة البكالوريوس إذا كان حاصل على " جيد " ، أما إذا كان تقديرة " مقبول " يجب على الطالب دراسة مواد تكميلية (الدبلوم التكميلي) قبل ان يقيد في الماجستير المهني.
٣. يمكن قبول الطلاب الحاصلين على درجة دبلوم الدراسات العليا (دبلوم أكاديمي) في التخصص للتسجيل لدرجة الماجستير المهني.
٤. يتم فتح باب التقدم للقيّد حسب المواعيد المحددة لمواعيد الدراسة .
٥. المستندات المطلوبة طبقاً للمادة (٩)

نظام الدراسة والامتحانات:

١. يقوم الطالب المقيد للماجستير المهني بدراسة مقررات دراسية بواقع ٤٢ ساعة معتمدة على الأقل، بناءً على اقتراح مجلس القسم العلمي المختص، وموافقة مجلس الكلية شاملةً ٢٧ ساعة معتمدة من المقررات الإلزامية المحددة لكل تخصص، و ١٥ ساعة معتمدة من المقررات الاختيارية التي يختارها الطالب وبمعرفة القسم العلمي المختص لكل ماجستير مهني وبموافقة مجلس الكلية . ويؤدى الطالب تدريباً صيفياً لمدة أسبوعين عقب العام الأول بمعامل الكلية ومزارعها وكذلك المزارع الأخرى وكذلك التدريب في أحد مراكز سوق العمل لمدة تحدد بواسطة المرشد الأكاديمي والقسم المختص ، وينهى الطالب الماجستير بتقديم ورقة مرجعية وتقييم بواسطة لجنة من القسم مع تقديم إفادة من الجهات التي تم التدريب بها.
٢. يسري على الماجستير المهني ما يتعلق بقواعد استبدال أو حذف المقررات الدراسية.

قواعد تقييم المقرر:

١. يحسب المقرر الدراسي بعدد ساعات تدريسية أسبوعياً ، ويحدد وزن مقرر الماجستير المهني الواحد بثلاث ساعات معتمدة.

٢. فيما يتعلق بتقييم نجاح الطالب وطريقة حساب تقدير الطالب في أي مقرر والتقدير العام له، تسري أحكام المادة (١١).

مادة (٢٧):

مع مراعاة أحكام المادة () - بند رقم () يقوم بالإشراف على الطالب المقيد لدرجة الماجستير المهني أحد الأساتذة أو الأساتذة المساعدين كمرشد أكاديمي ، في نفس التخصص. وأن تشكل لجنة مناقشة الورقة المرجعية المقدمه من الطالب من لجنة ثلاثية من الأساتذة أو الأساتذة المساعدين سواء من الداخل او الخارج يكون من بينهم المرشد الأكاديمي ، يتم اعتمادها من مجلسي القسم والكلية بناءً على اقتراح المرشد الأكاديمي.

مادة (٢٨):

إجراءات المنح:

لنيل الماجستير المهني، على الطالب أن يجتاز المقررات المقيدة له بتقدير عام لا يقل عن جيد (C)، وبحسب التقدير العام للماجستير المهني على أساس حساب متوسط نقاط التقدير (GPA) وبيين تخصص الدراسة وتقدير النجاح في الشهادة .

مادة (٢٩):

يتم مناقشة الورقة المرجعية المقدمة من الطالب بطريقة علانية وإخطار وكيل الكلية للدراسات العليا والبحوث وكتابة تقرير علمي للجنة المناقشة والواردة في هذه اللائحة ويتم كافة الاجراءات الادارية اللازمة لمنح الدرجة .

مادة (٣٠):

درجة الماجستير المهني هي درجة تخصصية لا تؤهل للتسجيل لدرجة "دكتوراه الفلسفة" في العلوم الزراعية.

الباب الرابع : قواعد وأحكام الماجستير البحثي

مادة (٣١):

يمنح الطالب درجة الماجستير في التخصصات الرئيسية أو الفرعية من الأقسام العلمية بالكلية الموضحة بالجدول رقم (٧).

جدول رقم (٧) مجالات تخصص درجة الماجستير في العلوم الزراعية

القسم العلمي	التخصصات
الأراضي والمياه	الأراضي والمياه
الاقتصاد الزراعي	الاقتصاد الزراعي ، الإرشاد الزراعي ، المجتمع الريفي
الهندسة الزراعية	الهندسة الزراعية
البساتين	الخضر ، الفاكهة ، نباتات الزينة وتنسيق الحدائق
المحاصيل	محاصيل الحقل
الوراثة	الوراثة.
النبات الزراعي	أمراض النبات ، النبات الزراعي ، الميكروبيولوجيا النباتية
وقاية النبات	الكيمياء وسمية المبيدات ، الحشرات الاقتصادية ، الحيوان الزراعي
الإنتاج الحيواني والدواجن	الإنتاج الحيواني، إنتاج الدواجن ، إنتاج الأسماك
علوم وتكنولوجيا الأغذية	علوم الأغذية ، الألبان

مادة (٣٢):

يشترط في قيد الطالب لدرجة الماجستير البحثي في العلوم الزراعية:

- ١- أن يكون حاصلاً على درجة البكالوريوس في العلوم الزراعية (فرع التخصص) من إحدى الجامعات المصرية ، أو على درجة معادلة لها من معهد علمي معترف به من المجلس الاعلي للجامعات بتقدير عام جيد (C) على الأقل في متوسط تقديراته خلال سنوات الدراسة، وتقدير جيد جداً (B⁻) على الأقل في متوسط مقررات فرع التخصص ، ويجوز إعفاء الطلاب الوافدين من شرط التقدير عند التسجيل.
- ٢- ان يكون الطالب حاصل على دبلوم تكميلي (فصلين دراسيين) في فرع التخصص اذا كان الطالب حاصل على درجة البكالوريوس بتقدير عام " مقبول " ، او اذا اراد التسجيل في تخصص اخر غير تخصصه .

٣- أن يتقدم الطالب بطلبه للتسجيل واستيفاء المستندات المطلوبة (المذكورة في نهاية البند) والاستثمارات اللازمة إلى إدارة الدراسات العليا بالكلية للعرض على وكيل الكلية للدراسات العليا والبحوث الذي يحول الطلب والمستندات إلى القسم العلمي المختص لإبداء الرأي- وتعيين لجنة الإشراف على أن يقوم أحد أعضاء اللجنة بعمل المرشد الأكاديمي للطالب.

٤- بعد اجتياز الطالب مقررات فصل دراسي كامل يحدد للطالب موضوع البحث ولجنة الإشراف من قبل مجلس القسم ، ويمكن أن يكون المرشد الأكاديمي هو المشرف الرئيسي أو احد أعضاء لجنة الإشراف .

٥- المستندات المطلوبة للتسجيل في الماجستير البحثي طبقاً للمادة (٩)

مادة (٣٣):

نظام الدراسة تبعاً لنظام الساعات المعتمدة :

يقوم الطالب بدراسة مقررات يوافق عليها مجلس القسم ثم لجنة الدراسات العليا ثم مجلس الكلية بناءً

على اقتراح لجنة الإشراف وموافقة مجلس القسم المختص من مقررات الدراسات العليا موزعة كالتالي :

١- يقوم الطالب بدراسة مقررات بواقع ٣٣ ساعة معتمدة على الأقل من مقررات الدراسات العليا التي تخدم موضوع البحث ، شاملة المقررات الاجبارية (٢١ ساعة معتمدة) والمقررات الاختيارية (١٢ ساعة معتمدة) من داخل أو خارج التخصص أو القسم منها مقرران علي الأقل من خارج القسم أو من مقررات العلوم الأساسية التي ترتبط بموضوع الدراسة من خارج الكلية أو الجامعة . الساعة المعتمدة تعادل ساعة نظري أو ساعتين عملي .

٢- يحسب إعداد الرسالة بواقع ٨ ساعات معتمدة بالإضافة الى الساعات المعتمدة للمقررات الدراسية (٣٣ ساعة معتمدة) وبذلك يكون اجمالي الساعات المعتمدة لدرجة الماجستير ٤٠ ساعة معتمدة.

٣- يقوم الطالب المسجل لدرجة الماجستير البحثي بدراسة مقررات تتبع إدارة الكلية كمتطلبات عامة للحصول علي الدرجة العلمية وهي كالتالي :

. مقرر/ اللغة الإنجليزية .

. مقرر/ الحاسب الآلي .

. مقرر/ المحاسبة وإدارة الأعمال الزراعية- متقدم .

. مقرر/ مهارات استخدام المكتبات

. مقرر/ مهارات التنمية البشرية الزراعية.

. مقرر/ طرق إعداد وكتابة البحث العلمي

٥- يقيد الطالب وحدات مقرر البحث (IP) In Progress موزعة في أربعة فصول (دراسية ويجوز أن تكون

غير متتالية ، ويتم تقييم وحدات مقرر البحث على أساس تقدم مرض (SP) أو تقدم غير مرض (UP)

طبقاً لتقرير المتابعة المعتمد من عضوين من لجنة الإشراف على الأقل علي أن يكون المشرف الرئيسي

أحدهما والذي يشمل على أهم النتائج التي توصل إليها الطالب و ذلك لكل فصل دراسي على حدة ، و إذا

لم يحصل الطالب على الدرجة العلمية المسجل لها يستمر في القيد لوحدات مقرر البحث و حتى حصوله

عليها ليحصل على تقدير (S) ، وتعتبر موافقة مجلس الكلية على تسجيل الطالب هي موافقة ضمنية على

كل المقررات المقيدة للطالب في استمارة التسجيل.

٥- تقييم المقررات الدراسية يتم وفقاً لما هو مبين في المادة (١١) من هذه اللائحة

٦- يندر الطالب في حالة عدم حصوله على متوسط تقدير جيد جداً (B⁻) على الأقل في المتوسط العام لمقررات الدراسات العليا التي كلف بدراستها ، و يقوم بدراسة مقررات دراسية أخرى إضافية حتى يحصل على التقدير المطلوب ، ويكون ذلك بناءً على طلب لجنة الإشراف وموافقة مجلس القسم ولجنة الدراسات العليا والبحوث ومجلس الكلية لتحسين المتوسط ورفعته إلى جيد جداً (B⁻) .

٧- بعد موافقة مجلس الكلية وبناءً على اقتراح مجلس القسم يسمح للطالب باحتساب مقررات دراسية سبق له دراستها في جامعة أخرى ، بحيث لا يقل تقديرها عن جيد جداً (B⁻) أو ما يعادلها، وعلى ألا يزيد مجموع ساعات هذه المقررات عن ٣٠ % من مجموع ساعات المقررات اللازمة للحصول على الدرجة وعلى أن تكون ضمن المقررات التي قيدت للطالب في استمارة التسجيل وبشرط ألا تكون قد احتسبت للحصول على درجة علمية أخرى ، وألا يكون قد مضى على امتحانها أكثر من خمس سنوات.

مادة (٣٤):

مدة الدراسة

لا يجوز أن تقل مدة الدراسة لنيل درجة الماجستير البحثي في العلوم الزراعية عن ٥ فصول دراسية (قبل تشكيل لجنة الحكم على الرسالة) ، ويحد أقصى ٨ فصول دراسية وفي حالات الضرورة يمكن الموافقة على المد الدراسي (كل فصلين دراسيين) لفترة أقصاها حتى الفصل الدراسي الثاني عشر يلغى بعدها تسجيل الطالب تلقائياً إذا لم يكن قد أتم دراسته و تتم إجراءات المد بناءً على تقرير المشرفين وموافقة مجلس القسم ومجلس الكلية وعرض الأمر على مجلس الدراسات العليا بالجامعة .

مادة (٣٥):

شروط منح درجة الماجستير البحثي في العلوم الزراعية :-

يشترط في حصول الطالب على درجة الماجستير البحثي في العلوم الزراعية ما يلي :-

- ١ - أن يتابع الدراسة والبحث .
- ٢ - أن يقوم بإجراء البحث في موضوع يقره مجلس الكلية بناءً على اقتراح مجلس القسم المختص ، ويجوز لمجلس الكلية بناءً على توصية مجلس القسم العلمي المختص أن يسمح للطالب بإجراء بعض النقاط الخاصة ببحثه في معهد علمي آخر أو أي جهة أخرى معترف بها تحقق المتطلبات الخاصة بالبحث.
- ٣ - أن يقوم الطالب بتقديم نتائج البحث في رسالة تقبلها لجنة الحكم والمناقشة وبعد اجتيازها بنجاح كافة المقررات الدراسية بتقدير عام (جيد جداً) B⁻ على الأقل.

مادة (٣٦):

طبيعة الدراسة :

تقوم أساساً على البحث المبتكر ومتابعة التقدم العلمى ودراسة مقررات متقدمة في مجالات التخصص ، بالإضافة إلى عقد امتحان تأهيلي للطالب بعد نجاحه في تلك المقررات ، ولا تقل الفترة اللازمة لحصول الطالب على درجة دكتوراه الفلسفة في العلوم الزراعية عن ٨ فصول دراسية اعتباراً من تاريخ تسجيله لهذه الدرجة مع مراعاة احكام المادة (٣٧).

مادة (٣٧):

شروط التسجيل لدرجة دكتوراه الفلسفة في العلوم الزراعية :

يشترط في تسجيل الطالب على درجة دكتوراه الفلسفة في العلوم الزراعية ما يلي :

- ١ - أن يكون حاصلًا على درجة الماجستير أو الماجستير البحثي في العلوم الزراعية من إحدى الجامعات المصرية ، أو على درجة معادلة لها من أي جامعة من الداخل أو الخارج وذلك طبقاً للشروط التي يضعها المجلس الأعلى للجامعات (لجنة قطاع الدراسات الزراعية) بعد موافقة مجلس الجامعة ، بشرط ألا يقل تقديره العام في المقررات الدراسية لدرجة الماجستير أو الماجستير البحثي عن جيد جداً (B⁻) ويجوز إعفاء الطلاب الوافدين من شرط التقدير .
- ٢ - أن يكون التخصص المتقدم للتسجيل فيه هو نفس التخصص الحاصل منه علي درجة الماجستير أو الماجستير البحثي .
- ٣ - إذا كان التخصص المتقدم للتسجيل فيه غير التخصص الحاصل عليه في درجة الماجستير أو الماجستير البحثي يجب على الطالب اجتياز دبلوم تكميلي متقدم (فصلين دراسيين) لتؤهل الطالب لدراسة الدكتوراه .
- ٦- إذا كان الطالب حاصل على درجة الماجستير في أي مجال غير مرتبط بالمجالات الزراعية يمكن التسجيل للحصول على درجة دكتوراه الفلسفة في العلوم الزراعية وذلك بعد اجتياز الطالب دبلوم تكميلي متقدم (تحويل المسار) لمدة ٦ فصول دراسية علي الأقل.

إجراءات التسجيل لدرجة دكتوراه الفلسفة في العلوم الزراعية:

- (١) يفتح باب التسجيل لدرجة دكتوراه الفلسفة في المواعيد المبينة في هذه اللائحة.
- (٢) يتقدم الطالب بطلبية للتسجيل و استيفاء المستندات المطلوبة الوارد ذكرها بمادة (٩) و الاستثمارات اللازمة إلى قسم الدراسات العليا الذى يحول ملف الطالب إلى القسم العلمى المختص لإبداء الرأى وتحديد المرشد الأكاديمى للطالب فى حالة عدم اختيار الطالب مرشد اكاديمى فى استمارة البيانات .
- (٣) بعد اجتياز الطالب مقررات فصل دراسى كامل يحدد للطالب موضوع البحث ولجنة الاشراف والمشرف الرئيسى من قبل مجلس القسم ، ويمكن ان يكون المرشد الاكاديمى احد اعضاء لجنة الاشراف .
- (٤) تقوم لجنة الإشراف والطالب بإعداد خطة دراسية مبتكرة بحيث تمثل تلك الخطة إضافة علمية مستحدثة تطبيقاً للمادة (٧٨ أ) من قانون تنظيم الجامعات ، ويعتبر تاريخ موافقة مجلس الكلية هو تاريخ التسجيل ، وذلك بعد اعتماد نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا والبحوث لها .

نظام الدراسة تبعاً لنظام الساعات المعتمدة:

- (١) تبين القوائم بالملحق رقم (٢) بصفة عامة المقررات الدراسية الاختيارية ، وكذلك محتواها العلمى (الجزء الثانى) لمختلف التخصصات لدرجتى الماجستير البحتى ودكتوراه الفلسفة فى العلوم الزراعية وفقاً للأقسام العلمية ، والتي تتبع كود الكلية وكود القسم العلمى المختص .
- (٢) يقوم الطالب بدراسة مقررات دراسية يوافق عليها مجلس الكلية بناء على اقتراح لجنة الإشراف أو المرشد الأكاديمى وموافقة مجلس القسم المختص من مقررات الدراسات العليا موزعة كالتالى :
- أولاً: يقوم الطالب بدراسة مقررات بواقع ٤٥ ساعة معتمدة على الأقل من مقررات الدراسات العليا التى تخدم موضوع البحث ، شاملة المقررات الاجبارية (٢١ ساعة معتمدة) والمقررات الاختيارية (٢٤ ساعة معتمدة) من داخل او خارج فرع التخصص منها ٦ ساعات معتمدة على الأقل من خارج القسم أو من مقررات العلوم الاساسية التى ترتبط بموضوع الدراسة من خارج الكلية او الجامعة . الساعة النظرى تعادل ساعتين عملى .
- ثانياً: تحسب الرسالة بواقع ١٢ ساعة معتمدة ، وبذلك يكون اجمالى الساعات المعتمدة لدرجة دكتوراه الفلسفة فى العلوم الزراعية ٥٥ ساعة.

ثالثاً: هذا بالإضافة إلى أن يقوم الطالب المسجل لدرجة دكتوراه الفلسفة بدراسة مقررات تتبع إدارة الكلية وهى

- . مقرر/ اللغة الإنجليزية (والمخصصة فى المجال الزراعى) . مقرر/ الحاسب الالى
- . مقرر/ المحاسبة الزراعية - متقدم
- . مقرر/ طرق إعداد وكتابة البحث العلمى
- . مقرر/ حوكمة الشركات الزراعية

وتعتبر موافقة مجلس الكلية على التسجيل فى بدايته هى موافقة ضمنية على كل المقررات المقيدة

للطالب فى استمارات التسجيل.

(٣) يقيد الطالب وحدات مقرر البحث (IP) موزعة فى أربعة فصول على الأقل ، ويتم تقييم وحدات مقرر البحث على أساس تقدم مرض (SP) أو تقدم غير مرض (UP) طبقاً لتقرير المتابعة المعتمد من عضوين من لجنة الإشراف على الأقل أحدهما المشرف الرئيسي والذى يشمل على أهم النتائج التى توصل إليها الطالب و ذلك لكل فصل دراسى على حدة ، و يستمر فى قيد البحث وحتى الانتهاء من إعداد الرسالة وتشكيل لجنة الحكم والموافقة على منح الدرجة ليحصل على تقدير (S) .

(٤) تقييم المقررات الدراسية يتم وفقاً لما هو مبين فى المادة (١١) من هذه اللائحة .

(٥) ينذر الطالب فى حالة عدم حصوله على تقدير جيد جدا (B⁻) على الأقل فى المتوسط العام لمقررات الدراسات العليا التى كلف بدراستها أو يقوم بدراسة مقررات دراسية أخرى إضافية حتى يحصل على التقدير المطلوب ويكون ذلك بناءً على طلب لجنة الإشراف و موافقة مجلس القسم ولجنة الدراسات العليا والبحوث ومجلس الكلية لتحسين المتوسط ورفعهُ إلى متوسط جيد جدا (B⁻)

(٦) بعد موافقة مجلس الكلية وبناءً على اقتراح مجلس القسم يسمح للطالب باحتساب مقررات دراسية سبق له دراستها فى جامعة أخرى ، بحيث لا يقل تقديرها عن جيد جداً وعلى ألا يزيد مجموع هذه الساعات هذه المقررات عن ٣٠ % من مجموع ساعات المقررات اللازمة للحصول على الدرجة ، وعلى أن تكون ضمن المقررات التى قيدت للطالب فى استمارة التسجيل ويشترط ألا تكون قد احتسبت للحصول على درجة علمية أخرى ، وألا يكون قد مضى على امتحانها أكثر من خمس سنوات.

مادة (٤٠):

الامتحان التأهيلي التحريري و الشفوي الشامل:

(١) يجب أن يؤدي الطالب بعد نجاحه فى المقررات الدراسية وحصوله على تقدير جيد جدا (B⁻) على الأقل فى المتوسط العام لجميع المقررات الدراسية التى كلف بدراستها خلال مرحلة الدكتوراه وبعد اعتماد نتيجة آخر مقرر دراسى من قبل مجلس الكلية امتحاناً تأهلياً لاختبار قدراته العلمية فى مجال تخصصه والمجالات المرتبطة به ومقدرته على معالجة المشاكل العلمية ويتبع فى الامتحان التأهيلي ما يلي:

(أ) تقوم لجنة الإشراف باقتراح تشكيل لجنة الامتحان التأهيلي التى يتم عرضها على مجلس القسم المختص ثم علي لجنة الدراسات العليا والبحوث ثم مجلس الكلية ، وتصيح نهائية بعد اعتمادها من السيد الأستاذ الدكتور / نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا والبحوث بالجامعة.

(ب) يجرى امتحان تأهيلي تحريري (قبل التأهيلي الشفهي الشامل) وذلك فى مجال التخصص خلال ٤ شهور من تاريخ اعتماد نائب رئيس الجامعة لتشكيل اللجنة ، ويشترط أن يحصل الطالب على متوسط تقدير جيد جدا (B⁻) على الأقل لاجتياز الامتحان التأهيلي التحريري ، وإذا لم يحصل الطالب على متوسط درجة النجاح المطلوبة جيد جدا (B⁻) يمنح فترة ٤ شهور أخرى لإعادة الامتحان وفي هذه الحالة تمد صلاحية اللجنة تلقائياً وإذا لم يحقق الطالب المستوى المطلوب (B⁻) فى المرة الثانية يتم فصل الطالب من الدراسات العليا.

(ج) تشكل لجنة الامتحان التأهيلي الشامل من سبعة أعضاء من الاساتذة أو الاساتذة المساعدين أحدهم المشرف الرئيسي (منهم اثنين للمواد المرتبطة بالتخصص من خارج القسم العلمي ، وواحد علي الأقل من خارج الكلية في ذات التخصص) وتقدم اللجنة بعد امتحان الطالب شفهيًا تقريرًا برأيها في أهلية الطالب لمتابعة بحثه للحصول علي درجة دكتوراه الفلسفة في العلوم الزراعية ، ويكون حكم اللجنة بأغلبية الأعضاء .

(٣) يتم الغاء تسجيل الطالب إذا لم يؤدي الامتحان التأهيلي خلال سنتين من تاريخ اعتماد مجلس الكلية نتيجة اجتيازه لأخر مقرر دراسي .

(٤) يتم إقرار نتيجة الطالب في الامتحان التأهيلي الشامل من مجلس القسم فلجنة الدراسات العليا والبحوث فمجلس الكلية .

(٥) يجوز تشكيل لجنة الحكم على رسالة الطالب بعد اجتياز الطالب الامتحان التأهيلي الشامل وذلك متى استوفى الطالب جميع الشروط .

مادة (٤١):

مدة الدراسة:

لا يجوز أن تقل مدة الدراسة لنيل درجة دكتوراه الفلسفة في العلوم الزراعية عن ٨ فصول دراسية (قبل تشكيل لجنة الحكم على الرسالة) ويحد أقصى ١٢ فصل دراسي ، وفي حالات الضرورة يمكن الموافقة على المد (كل فصلين دراسيين) لفترة أقصاها حتى الفصل الرابع عشر يلغى بعدها تسجيل الطالب إذا لم يكن أتم دراسته ، وذلك بناءً على تقرير لجنة الاشراف وموافقة مجلس القسم ولجنة الدراسات العليا ومجلس الكلية وعرض الأمر على مجلس الدراسات العليا بالجامعة .

مادة (٤٢):

شروط منح الطالب درجة دكتوراه الفلسفة في العلوم الزراعية:

يشترط في الطالب لنيل درجة دكتوراه الفلسفة في العلوم الزراعية ما يلي :

- ١ - أن يتابع الطالب الدراسة والبحث لمدة لا تقل عن ٨ فصول دراسية من تاريخ التسجيل .
- ٢ - أن يقوم الطالب بإجراء بحث في موضوع مبتكر الذي أقره مجلس الكلية بناء على اقتراح مجلس القسم العلمي المختص ولجنة الدراسات العليا والبحوث .
- ٣ - أن يتقدم الطالب بعد نجاحه في المقررات الدراسية بتقدير جيد جدا (B-) على الأقل ونجاحه في الامتحان التأهيلي الشامل بنتائج بحثه في "رسالة " تقبلها لجنة الحكم بعد مناقشته فيها ، وأن يسبق ذلك نشره لبحث واحد على الأقل مستخلص من الرسالة أو تقديم ما يفيد أن البحث المستخلص مقبولاً للنشر بإحدى المجالات العلمية الدولية المتخصصة وذلك ضمن المستندات المطلوبة لتشكيل لجنة المناقشة والحكم علي الرسالة العلمية

٤- إذا لم يحصل الطالب على درجة دكتوراه الفلسفة خلال ١٤ فصل دراسي من تاريخ تسجيله يستمر الطالب في دراسته من خلال دراسة مقررات إضافية (بحد أقصى ١٦ ساعة معتمدة في فصلين دراسيين علي الأكثر) لزيادة قدراته العلمية وتحديثها وبعدها يسقط قيده إذا لم يتقدم برسالته لمناقشتها والحكم عليها ، وذلك بعد موافقة مجلس الكلية بناء على اقتراح لجنة الإشراف وموافقة مجلس القسم .

فى الشروط العامة وإجراءات التسجيل لدرجتى الماجستير البحثى ودكتوراه الفلسفة :

- ١ - يعتبر الطالب مقيداً لدرجة الماجستير او الدكتوراه من تاريخ موافقة مجلس الكلية على قيده للدرجة .
- ٢- يحدد المشرف الرئيسي على رسائل الماجستير والدكتوراه من بين للأساتذة أو الأساتذة المساعدين كما ورد بنص المادة (٩٨) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات .
- ٣- يجوز ان ينفرد بالإشراف على رسائل الماجستير والدكتوراه الأساتذة أو الاساتذة المساعدين.
- ٤- يجب ألا يزيد عدد أعضاء لجنة الإشراف عن ثلاثة من أعضاء هيئة التدريس المصريين بالنسبة للجان طلاب الماجستير البحثي ، وأربعة مصريين بالنسبة لطلاب درجة دكتوراه الفلسفة بشرط ان لا يزيد عدد المدرسين فى لجنة الاشراف عن واحد فى كل من لجان الماجستير والدكتوراه ويمكن أن يضاف مشرف أو اثنين أجنبيين إلى لجنة الإشراف.
- ٥- يجب ألا يقل عدد المشرفين فى لجنة الاشراف من جامعة طنطا عن ٥٠% من عدد أعضاء لجنة الاشراف .
- ٦- عدم فتح باب القيد او التسجيل بالأقسام التى لا يوجد بها أعضاء هيئة التدريس من الأساتذة أو الأساتذة المساعدين ، ويستثنى من ذلك المعيدى والمدرسين المساعدين وفي هذه الحالة يتم الاستعانة بأساتذة أو اساتذة مساعدين من خارج الكلية او الجامعة ويشترك معهم فى هذه الحالة مدرس من داخل القسم إن وجد .
- ٧- لا يتم تسجيل معيدى أو مدرسين مساعدين فى كليات غير كلياتهم العاملين بها داخل الجامعة إلا بموافقة القسم المختص واعتماد مجلس الكلية وذلك فى التخصصات الغير متوفرة بالكلية .
- ٨- لا يستبعد الطلاب الموقوف قيدهم من النصاب المقرر للإشراف .
- ٩ - يحدد فى استمارة التسجيل المشرف الرئيسى من بين لجنة الإشراف .
- ١٠ - يلزم أن يكون موضوع الدراسة متمشياً مع الخطة العلمية للقسم مع إرفاق خطة الدراسة مع أوراق الطالب .
- ١١ - يقوم الطالب بتقديم مقترح بحثى لدراسته ويقوم بعرضه أمام القسم المختص بشرط جودة الأداء ، وتتم مناقشته واجازته من قبل لجنة الاشراف ,ويضاف على ذلك للطالب المتقدم للتسجيل لدرجة دكتوراه الفلسفة أن يعد ورقة مرجعية (Review Article) عن دراسته المقترحة ويؤدى ذلك بشكل مرضى .

في نظام الإشراف وتعديل لجنة الإشراف :

(١) لا يزيد عدد الطلاب المسجلين مع كل عضو بلجان الإشراف (أنصبة الإشراف) كما يلي :

الوظيفة	النصاب الإشرافى على كل من درجتى الماجستير البحثى ودكتور الفلسفة
أستاذ	١٥ + ٥ معيدين أو مدرسين مساعدين
أستاذ مساعد	١٥ + ٥ معيدين أو مدرسين مساعدين
مدرس	١٠ + ٥ معيدين أو مدرسين مساعدين

(٢) عدم إسناد أى إشراف للسادة أعضاء هيئة التدريس الذين بلغوا النصاب المقرر للإشراف.

(٣) في حالة قيام الطالب ببحث خارج الجامعة فيجوز بعد موافقة مجلس الكلية أن يشترك في الإشراف أحد المتخصصين من حملة الدكتوراه في مجال التخصص من الجهة التي يجري بها البحث.

(٤) في حالة اشتراك عضو لجنة الإشراف من جهة عمل الطالب ومن غير أعضاء هيئة التدريس بالجامعات المصرية - يلزم ألا تقل وظيفته عما يعادل درجة مدرس بشرط ألا يكون بلجنة الإشراف مدرس آخر - وينبغي توضيح مساهمة هذا العضو وتوضيح الدور الذي سيقوم به في مجال الإشراف على الرسالة ويعرض ذلك على مجلس القسم المختص ثم لجنة الدراسات العليا والبحوث ثم مجلس الكلية .

(٥) تقدم لجنة الإشراف والطالب الخطة البحثية التفصيلية بعد عرضها ومناقشتها بالقسم العلمى المختص ويحرر المشرفون علي الرسالة تقريراً دورياً عن مدي تقدم الطالب كل ٦ شهور من تاريخ تسجيل خطة البحث ويتم التوقيع عليه من قبل لجنة الإشراف مجتمعة .

(٦) تعتمد التقارير من مجلس القسم ولجنة الدراسات العليا بالكلية ويتم اخطار الطالب عن طريق ادارة الدراسات العليا بالكلية برأى لجنة الاشراف عن مدي تقدمه في الرسالة

(٧) لمجلس الدراسات العليا والبحوث بناءً على اقتراح مجلس الكلية إلغاء تسجيل الطالب على ضوء اقتراح لجنة الإشراف وموافقة مجلس القسم عليها في حالة عدم تقدم الطالب في دراسته وعدم انتظامه إذا حرر له ثلاثة تقارير دورية تفيد بأن أداؤه غير مرض وذلك بعد توجيه ثلاثة إنذارات له .

(٨) إذا حدث خلاف في الرأي بين أعضاء لجنة الإشراف في أى شأن يخص سير البحث والإشراف وتشكيل لجنة الحكم يرفع الموضوع إلى مجلس القسم المختص بناء على اقتراح مقدم من أحد أعضاء لجنة الإشراف للبت فيه ، ويعتبر قرار مجلس القسم العلمى المختص على مستوى الأساتذة في هذه الحالة ملزماً للجنة الإشراف بعد موافقة مجلس الكلية .

(٩) في حالة سفر أحد المشرفين (خلاف المشرف الرئيسى) للخارج أو إيفاده في مهمة علمية يتقدم المشرف بتقرير واف عن سير بحث الطالب حتى تاريخ سفره ، ويرفع اسمه من الإشراف بعد انقضاء عام على سفره.

وفى حالة إعاره المشرف الرئيسي للخارج أو إيفاده فى مهمة علمية يرفع اسمه من لجنة الإشراف بعد انقضاء عام على سفره ، على أن يقوم مجلس القسم المختص بإعادة النظر فى لجنة الإشراف وتحديد المشرف الرئيسى الجديد .

(١٠) يحفظ للمشرف الذى يتوفى بعد اشتراكه فى لجنة الإشراف لفترة تزيد عن سنة جميع حقوقه المادية والأدبية حتى ينال الطالب الدرجة العلمية المسجل لها ، وفى هذه الحالة يجوز وبعد موافقة مجلس القسم العلمى المختص تعيين مشرفا إضافيا للجنة السابقة.

(١١) إذا توفى المشرف الرئيسى على الرسالة أو سافر لمدة أكثر من عام يستوجب الأمر رفع ذلك لمجلس القسم العلمى المختص للنظر فى تعيين مشرف آخر أو لجنة إشراف أخرى للطالب .

(١٢) يجوز إجراء أى تعديل فى لجنة الإشراف على الرسالة متى استدعت الضرورة وبموافقة أعضاء لجنة الإشراف ومجلس القسم.

(١٣) فى حالة إضافة أى مشرف جديد لا تشكل لجنة الحكم لرسائل الماجستير أو الدكتوراه (أو لجنة الامتحان التأهيلية لطالب دكتوراه الفلسفة) قبل مضى فترة لا تقل عن ٣ شهور حتى يتمكن المشرف المضاف من اداء دوره المحدد له .

مادة (٤٥):

تعديل موضوع الرسالة :

يسمح بإجراء تغيير جوهري لموضوع الرسالة لمرة واحدة فقط خلال مدة التسجيل للطالب ،حيث يعتبر هذا التسجيل تسجيلا جديداً وتطبق عليه القواعد و الشروط. أما إذا كان التغيير غير جوهري بمعنى تغيير بعض الألفاظ دون الخلل بموضوع البحث أو اتجاهاته بعد عرضه على مجلس القسم المختص وموافقة مجلس الكلية فإنه يسمح بإجرائه حتى قبل تشكيل لجنة الحكم .

مادة (٤٦):

فى صلاحية الرسالة للعرض والمناقشة وتشكيل لجنة الحكم والمناقشة على الرسالة :

(١) يتقدم الطالب بشهادة إتقان اللغة الانجليزية كشرط لمناقشة رسائل الماجستير والدكتوراه و يقصد بشهادة إتقان اللغة احدى الخيارات التالية :

أ- شهادة انستيتوشنال توفل INSTITUTIONL TOEFL من الايميدايست

ب-شهادة أيلتس ELTS من المركز الثقافى البريطانى

ج- شهادة اتقان اللغة من مركز متخصص ومعتمد من الجامعة.

(٢) شهادة اتقان اللغة والتي سبق التقدم بها لدرجة الماجستير يمكن ان تستخدم مرة اخرى لدرجة الدكتوراه فى حالة الحصول على المعدل المطلوب لدرجة الدكتوراه .

(٣) المعدل اللغوى المطلوب لمناقشة الرسائل العلمية (الماجستير والدكتوراه) كالتالى :

- شهادة التوفيل (٤٠٠ للماجستير - ٤٥٠ للدكتوراه)

- شهادة أيلتس (٤ للماجستير - ٤,٥ للدكتوراه)

- شهادة اتقان اللغة من أي مركز معتمد للغات بالجامعة (٦٠ للماجستير - ٧٠ للدكتوراه)

(٤) عدم عرض تشكيل لجان الحكم والمناقشة على لجنة الدراسات العليا والبحوث للطلاب المسجلين لدرجتى الماجستير او الدكتوراه الا بعد احضارهم ما يفيد نشر بحث أو قبوله للنشر في إحدى المجالات العلمية (٥) تقدم لجنة الإشراف على الرسالة بعد الانتهاء من إعدادها تقرير صلاحية إلى مجلس القسم المختص عن صلاحية الرسالة للمناقشة واقتراح تشكيل لجنة الحكم والمناقشة للعرض على لجنة الدراسات العليا ثم مجلس الكلية ثم اعتماد نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا والبحوث للتشكيل ويقدم الطالب نسخة من الرسالة فى الصورة قبل النهائية الى إدارة الدراسات العليا لاستكمال الإجراءات. ولا يتم إجراء المناقشة إلا بعد مرور اسبوعين على الأقل من تاريخ اعتماد تشكيل لجنة الحكم والمناقشة من نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا والبحوث.

(٦) لا تقل وظيفة أى من أعضاء لجنة الحكم على الرسالة عن أستاذ مساعد أو ما يعادلها.

(٧) يشكل مجلس الكلية لجنة الحكم والمناقشة على الرسالة بناء على اقتراح من مجلس القسم العلمى المختص من ثلاثة أعضاء أحدهم المشرف الرئيسى على الرسالة والعضوان الآخران من بين الأساتذة والأساتذة المساعدين بالجامعات أو ما يعادل ذلك من المراكز البحثية ويكون مقرر اللجنة هو الأقدم ، ويجوز اشتراك جميع المشرفين فى المناقشة بصوت واحد على ألا يكون من بينهم المدرس المعاون فى الإشراف إن وجد .

(٨) عدم مشاركة أى أستاذ أو أستاذ مساعد خارجى فى لجنة الحكم والمناقشة على رسائل الماجستير او الدكتوراه بالكلية أكثر من مرتين فى العام الجامعي الواحد إلا فى حالات الضرورة التى يقرها مجلس الكلية ويوافق عليها نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا والبحوث .

(٩) يشترط أن يكون أحد الأعضاء على الأقل (ممتحن خارجى فى التخصص المطلوب للرسالة) من خارج الكلية، ويجوز ان يكون العضوين من خارج الكلية .

(١٠) إعمالا لنص المادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات يراعى توصيف السادة الممتحنين فى لجان الحكم والمناقشة وذلك بكتابة صفة الممتحن امام اسم سيادته على النحو التالى :

- ممثل لجنة الاشراف فى لجان الحكم والمناقشة يدون امام اسم سيادته (عن المشرفين) واذا

كان اكثر من مشرف ضمن لجنة الاشراف تكتب عبارة (عن المشرفين بصوت واحد).

- تكتب كلمة (رئيساً) امام اقدم الاساتذة فى لجنة الحكم والمناقشة سواء كان مشرفاً او عضواً من الداخل او الخارج بعد ذكر صفته .

- العضوان الآخران تكتب صفة كل منهم امام اسم سيادته بمعنى اذا كان من داخل الكلية تكتب

عبارة (ممتحن داخلى) والعضو من خارج الكلية او الجامعة يكتب امام سيادته عبارة (ممتحن خارجى).

(١٢) ضرورة التقدم باعتذار عن المشاركة باللجنة في حالة وجود صلة قرابة حتى الدرجة الرابعة مع الطالب أو احد المشاركين الاخرين باللجنة وعلى أن يملأ نموذج صلة القرابة الخاص بلجان الحكم والمناقشة على الرسائل العلمية .

(١٣) تكون مدة صلاحية تشكيل لجان الحكم والمناقشة اربعة أشهر من تاريخ اعتماد نائب رئيس الجامعة للدراسات العليا والبحوث للتشكيل تتم خلالها مناقشة الطالب ، ويحق للمشرف الرئيسي طلب تجديد صلاحيتها لمرة واحدة بنفس أعضاء لجنة المناقشة والحكم علي الرسالة العلمية , وإذا لم يناقش خلال المدة الثانية يتم رفع الأمر الي لجنة الدراسات العليا بالكلية ثم الجامعة لاتخاذ القرار المناسب لذلك .

مادة (٤٧):

مناقشة الرسائل العلمية والتقارير عنها :

- ١ - يراعى أن تتم مناقشة الرسائل علانية بالكلية أو داخل الحرم الجامعي خلال أيام العمل الرسمية ، وأن يتم خلال أوقات العمل الرسمية ، ويتقدم كل عضو من أعضاء لجنة الحكم منفرداً بتقرير علمي عن إجازة الرسالة ، وتقدم اللجنة مجتمعة تقريراً علمياً جماعياً مفصلاً عن الرسالة ونتيجة المناقشة ثم تعرض جميع التقارير على لجنة الدراسات العليا والبحوث والتوصية بالمنح او الرفض ثم العرض على مجلس الكلية .
- ٢ - فى حالة تأجيل موعد المناقشة لظروف خارجة عن الإرادة يقوم ممثل لجنة الإشراف في لجنة الحكم والمناقشة على الرسالة بإخطار وكيل الكلية لشئون الدراسات العليا والبحوث.
- ٣ - يجب على الطالب القيام بجميع التعديلات المقترحة من قبل لجنة الحكم والمناقشة ولا تستكمل اجراءات المنح الا بعد التأكد من التعديلات الموصي بها عن طريق لجنة الإشراف.
- ٤ - يقدم الطالب عدد ٦ نسخ من الرسالة معتمدة من لجنة المناقشة والحكم.
- ٥ - يقدم الطالب اسطوانة مدمجة بالرسالة كاملة بالشكل النهائي المعتمد من لجنة الحكم علي الرسالة تحفظ بمكتبة الكلية.
- ٦ - يقدم ملخص باللغة العربية والانجليزية يحفظ في ملف الطالب.

مادة (٤٨):

في إيقاف التسجيل :

يحق لمجلس الكلية بناء على توصية لجنة الإشراف وموافقة مجلس القسم العلمى المختص أن يوقف تسجيل الطالب إذا تقدم بطلب بذلك فى بدايه كل فصل دراسي وبحد أقصى خمسة سنوات دراسية علي أن يكون إيقاف القيد عن عام دراسي كامل (فصلين دراسيين) و يعرض هذا الطلب على المشرف الرئيسى ورئيس القسم العلمى ,وتسقط مدة الإيقاف من المدة المحددة لمنح الدرجة .
ويدخل فى حالات إيقاف القيد ما يلى :

- ١ - التجنيد
- ٢ - مرافقة الزوج أو الزوجة للسفر للخارج
- ٣ - المرض الطويل
- ٤ - رعاية الطفل في فترة الرضاعة
- ٥ - السفر للخارج في منحة تدريبية أو علمية .
- ٦ - حالات أخرى تقبلها لجنة الدراسات العليا والبحوث ويعتمدها مجلس الكلية ولا يجوز إيقاف التسجيل لطالب دكتوراه الفلسفة بعد أدائه الامتحان التأهيلي إلا لعذر قهري يقبله مجلس الكلية .

مادة (٤٩):

الأعذار:-

يجوز للطالب أن يتقدم بعذر عن عدم دخول مادة أو أكثر من المقررات الدراسية المقررة على الطالب خلال الفصل الدراسي الواحد ويحد أقصى ثلاث مرات للماجستير وأربع مرات للدكتوراه وذلك قبل بداية الامتحانات بمدة لا تقل عن ٣ أسابيع .

مادة (٥٠):

في إلغاء التسجيل:

يتم إلغاء تسجيل الطالب لدرجتي الماجستير البحتى ودكتوراه الفلسفة في إحدى الحالات الآتية:

- ١- إذا لم يحصل الطالب على مستوى جيد جدا (B) في المعدل التراكمى لنقاط التقدير للمقررات الدراسية وتجاوز المدة التي تسمح له بدراسة مقررات لتحسين التقدير .
- ٢ - إذا لم يحصل الطالب على الدرجة المسجل لها خلال المدة المحددة ورفضت لجنة الإشراف المد للطالب لفترة زمنية أخرى مع تقديم تقرير مفصل عن حالة الطالب ويقره مجلس القسم العلمى المختص ولجنة الدراسات العليا والبحوث ويوافق عليه مجلس الكلية .
- ٣ - إذا رفضت لجنة الحكم والمناقشة الرسالة مرتين متتاليتين .
- ٤ - إذا حصل الطالب على تقدير (D) فى أكثر من مقرر واحد .
- ٥ - إذا تكرر رسوبه (F) أكثر من مرة فى أحد المقررات الدراسية .
- ٦ - إذا تغيب عن حضور أكثر من مقرر وعدم دخول الامتحانات بدون تقديم عذر مقبول .
- ٧- حرمان الطالب المتلبس بالغش او الشروع فيه من باقى المواد التي لم يؤدى الامتحان فيها ورسوبه فى جميع مواد هذا الامتحان مع إحالته الى مجلس تأديب وذلك اعمالاً لنص المادة (١٢٥) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الجامعات .
- ٨- حرمان الطالب من اداء الأمتحان فى الدور الثانى لنفس العام وذلك على اعتبار الحرمان من دخول الامتحان يشمل دورى الامتحان .
- ٧- اذا رسب الطالب فى الامتحان التأهيلي لدرجة دكتوراه الفلسفة مرتين إلا اذا رأى مجلس الكلية بناءً على اقتراح المشرف الرئيسى وموافقة مجلس القسم منح الطالب فرصة أخيرة.

- ١٠ - عدم سداد الرسوم ومقابل الخدمات التعليمية ودعم البحوث المقررة طبقاً للقواعد المعمول بها في الجامعة بعد إنذاره مرتين على الأقل ويستثنى من أداء هذه الرسوم المعيدون والمدرسين المساعدين وإذا لم يسدد الطالب الرسوم الدراسية سيتم حرمانه من دخول الإمتحانات .
- ١١ - إذا أخل الطالب بالمثل والتقاليد الجامعية وحسن السير والسلوك وفقاً للتحقيق الذي يجري معه .
- ١٢ - إذا كان تقرير المشرف الرئيسي أو المرشد الأكاديمي أو لجنة الإشراف يفيد عدم جدية الطالب في الدراسة وبموافقة مجلس القسم العلمي المختص ومجلس الكلية على ذلك بعد الرجوع إلى التقارير السنوية الخاصة بالطالب .
- ١٣ - إذا حصل الطالب على تقدير أقل من (C) ثلاث مرات خلال البرنامج الدراسي .
- ١٤ - في حالة انقطاع الطالب عن الدراسة في الدرجة العلمية المسجل فيها أكثر من فصلين دراسيين يتم إلغاء تسجيله بناءً عن تقريرين متتاليين من المرشد الأكاديمي ويعتمد موافقة مجلس القسم ثم لجنة الدراسات العليا ثم مجلس الكلية واعتماداً من الجامعة ، لا يحق له التسجيل لنفس البرنامج مرة أخرى في ذات التخصص.

مادة (٥١):

في إعادة التسجيل لدرجتي الماجستير البحثي ودكتوراه الفلسفة :

- ١ - يجوز إعادة تسجيل الطالب إذا كان إلغاء التسجيل السابق بناءً على طلبه .
- ٢ - يجوز إعادة تسجيل الطالب إذا لم يكن إلغاء التسجيل بسبب قصور في أدائه أو عدم انتظامه أو سوء سلوكه .
- ٣ - يحدد مجلس الكلية أي شروط أخرى لإعادة التسجيل تبعاً لظروف كل حالة .

مادة (٥٢):

في الإنذارات :

- يتم إنذار الطالب المسجل لدرجتي الماجستير البحثي ودكتوراه الفلسفة كتابياً في الحالات الآتية:-
- ١ - إذا حصل الطالب على تقدير أقل من (C) في مقرر في الفصل الدراسي الواحد .
- ٢ - عند الرسوب في الامتحان التأهيلي بشقيه (الشفوي والتحريري) للمرة الأولى .
- ٣- عند عدم دفع المصروفات الدراسية .

مادة (٥٣):

في منح الدرجات العلمية :

يعتبر تاريخ منح الدرجة العلمية هو تاريخ موافقة مجلس الجامعة ، ويبين ذلك في شهادة الدرجات العلمية المختلفة الممنوحة في العلوم الزراعية تخصص الدراسة .

مادة (٥٤):

ما لم يرد في شأنه نص خاص في قانون تنظيم الجامعات أو بهذه اللائحة تطبق القواعد المعمول بها الواردة في قرارات رئيس الجامعة المنظمة للعمل بالدراسات العليا بالجامعة .

التسجيل لمقررات دراسية:

- ١- يحق للطالب أن يسجل في مقررات دراسية من برامج الدراسات العليا من خلال برنامج التعليم المستمر وذلك بعد موافقة مجلسي القسم والكلية، وتبلغ الجامعة بأسماء الطلبة المقبولين في برنامج التعليم المستمر حتى الأسبوع الثالث من بدء الدراسة كحد أقصى.
- ٢- في حالة اجتياز الطالب المقرر ومتطلباته بنجاح يمنح إفادة بذلك.
- ٣- يجوز للطالب أن يقوم بتحويل هذه المقررات إلى أحد برامج الدراسات العليا إذا ما استوفى شروط القبول بالبرنامج على ألا يمر أكثر من خمس سنوات على دراستها بالنسبة لبرامج الدبلوم والماجستير وسبع سنوات لبرامج الدكتوراه.

البرامج المشتركة مع جامعات اخري:

- يجوز منح شهادات أو درجات علمية مشتركة مع جامعات أخرى بنظام البرامج الثنائية Dual Degree أو بنظام الدرجة المشتركة Joint Degree.
- ١- يجوز لمجلس الكلية بناء علي اقتراح مجلس القسم المختص واعتماد الجامعة السماح لطلاب الدراسات العليا بدراسة بعض مقررات الدراسات العليا بالجامعات الاجنبية المرتبطة مع جامعة طنطا باتفاقيات و مذكرات تفاهم . ويتم احتساب هذه المقررات ضمن متطلبات منح الدرجة ويسمح للطالب ان يحول أي عدد من هذ المقررات التي نجح فيها بتقدير (C) علي الاقل أو ما يعادله إلي أي من برامج الدراسات العليا التي يرغب في الالتحاق بها إذا كانت هذه المقررات في حساب المتوسط التراكمي للدرجات GPA بشرط عدم مرور أكثر من خمس سنوات علي دراستها بالنسبة لبرامج الدبلوم والماجستير وسبع سنوات لبرامج الدكتوراه.
 - ٢- يجوز لمجلس الكلية بناء علي اقتراح مجلس القسم المختص السماح للطلاب الأجانب المقيدون بجامعات أجنبية دراسة بعض مقررات الدراسات العليا بالكلية وفي حالة اجتياز الطالب المقرر ومتطلباته بنجاح يمنح إفادة بذلك.
 - ٣- يجوز لمجلس الكلية بناء علي اقتراح مجلس القسم المختص السماح للأساتذة من جامعات أجنبية متميزة بتدريس بعض مقررات الدراسات العليا بالكلية.

مادة (٥٧):

التعليم عن بعد:

١- يجوز التحاق المصريين والأجانب ببرامج الدراسات العليا بالكلية من خلال منظومة التعليم عن بعد كأحد وسائل وطرق التعليم والتعلم.

٢- يجوز التحاق الطلاب المصريين والاجانب ببرامج الدراسات العليا المشتركة مع الجامعات الأجنبية المرتبطة مع جامعة طنطا باتفاقيات ثقافية عن طريق منظومة التعليم عن بعد و التعليم الإلكتروني.

مادة (٥٨):

تطبق أحكام هذه اللائحة على الطلاب الذين يتقدمون للقيود أو التسجيل بالدراسات العليا من العام الجامعي التالي لإعتماد هذه اللائحة من المجلس الأعلى للجامعات .

مادة (٥٩):

تلغي كافة اللوائح والأنظمة والقرارات التي تتعارض مع أحكام هذه اللائحة.

مادة (٦٠):

تعتد هذه اللائحة بكافة القرارات المستقبلية الصادرة من مجلس الدراسات العليا بالجامعة ومجلس الجامعة والمجلس الأعلى للجامعات وتصبح هذه القرارات قابلة للتنفيذ كأحد بنود اللائحة القائمة بدون الرجوع الى مصادر أخرى .

جدول () يوضح التخصصات المختلفة لدبلوم الدراسات العليا في العلوم الزراعية

م	القسم العلمي	دبلوم الدراسات العليا
١	الأراضي والمياه	١- ٢- ٣-
٢	الاقتصاد الزراعي	
٣	الانتاج الحيواني	
٤	البساتين	
٥	المحاصيل	
٦	النبات الزراعي	
٧	الوراثة	
٨	الهندسة الزراعية	
٩	وقاية النبات	
١٠	علوم وتكنولوجيا الأغذية	

جدول () يوضح تخصصات درجة الماجستير المهني في العلوم الزراعية

الماجستير المهني	القسم العلمي	م
-١	الأراضي والمياه	١
-٢		
-٣		
	الاقتصاد الزراعي	٢
	الانتاج الحيواني	٣
	البساتين	٤
	المحاصيل	٥
	النبات الزراعي	٦
	الوراثة	٧
	الهندسة الزراعية	٨
	وقاية النبات	٩
	علوم وتكنولوجيا الأغذية	١٠

جدول () يوضح تخصصات درجة الماجستير البحثي في العلوم الزراعية

الماجستير البحثي	القسم العلمي	م
-١	الأراضي والمياه	١
-٢		
-٣		
	الاقتصاد الزراعي	٢
	الانتاج الحيواني	٣
	البساتين	٤
	المحاصيل	٥
	النبات الزراعي	٦
	الوراثة	٧
	الهندسة الزراعية	٨
	وقاية النبات	٩
	علوم وتكنولوجيا الأغذية	١٠

جدول () يوضح تخصصات درجة دكتوراه الفلسفة في العلوم الزراعية

م	القسم العلمي	دكتوراه الفلسفة
١	الأراضي والمياه	-١
		-٢
		-٣
٢	الاقتصاد الزراعي	
٣	الانتاج الحيواني	
٤	البساتين	
٥	المحاصيل	
٦	النبات الزراعي	
٧	الوراثة	
٨	الهندسة الزراعية	
٩	وقاية النبات	
١٠	علوم وتكنولوجيا الأغذية	